مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية | المجلد 14، العدد 2، (السداسي الأول 2022م)، ص. 301 – 322

الإحصاء في العلوم الشرعية، أهميته وتطبيقاته
فروع الطلاق من كتاب التمهيد للإسنوي
Statistics in forensic sciences, its importance and applications Branches of divorce from the book preamble of Al ISNAWI

حافظ وفاء[1*]، أ.د. علواش مسعودة[2]

[1]كلية العلوم الإسلامية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، flohafed@gmail.com

[2]كلية العلوم الإسلامية، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، umsirine@ymail.com

تاريخ الاستلام: 2022/03/29 تاريخ القبول: 2022/04/22 تاريخ النشر: 2022/06/30

الملخص:

يرمي هذا المقال إلى إبراز أهمية استعمال علم الإحصاء مع أنه من الآليات الرياضية، في ميدان العلوم الشرعية بشكل أوسع، لتحقيق القول في أكثر من مسألة علمية.

وكتاب التمهيد في تخريج الفروع على الأصول للإسنوي [1]، من الكتب التي حوت مادة علمية غزيرة، واستهوت عددا من الشراح والمحققين الذين وإن اتفقوا على مكانة الكتاب، إلا أن بعضا منهم أطلق أحكاما قد تستدعي التحقيق فيها بإعادة النظر في فصول من الكتاب وفقا لآليات موضوعية ودقيقة تندرج ضمن النظر الإحصائي، لبلوغ الدقة العلمية التي تميز عصورنا.

الكلمات المفتاحية: الإحصاء، العلوم الشرعية، الطلاق، التمهيد، الإسنوي.

Abstract

This article aims to highlight the importance of using statistics, even though it is one of the mathematical mechanisms, in the field of Islamic sciences more broadly, to achieve the saying in more than one scientific issue .The book « Introductory book in the graduation of branches on the assets» written by El Isnaoui, is one of the books that contained abundant scientific issues in jurisprudence, but at the same time a number of c chapters of the book according to objective and precise mechanisms that fall within Statistical consideration, to reach the scientific accuracy that characterizes our eras.

keywords: Statistics; forensic studies; divorce; preamble book; El Isnaoui.

* المؤلف المرسل

مقدمة:

من أوجه مواكبة الشريعة الربانية لكل ما يطرأ في حياة البشر، مواكبة علومها لعلوم البشر، حيث إن الشريعة الإسلامية الخالدة تلج كل الميادين، بل وتستعمل آليات عقلية مبتكرة، كدليل آخر على أن أحكامها لا تتعارض مع الفطرة ولا مع العقل، فما من تقدم علمي إلا ويحمل البشرية على شكر رب البرية، إذ جعل للكون نواميس متناسقة تدل على عجيب قدرته، وبالغ حكمته جل في علاه.

وعلوم الرياضيات والحساب، وإن بدت بادي الرأي من الحقول العلمية النائية عن المجالات الشرعية، إلا أنها ولجت المؤلفات الشرعية منذ العصور الأولى، ولم تفارقها مع مر الأزمنة، وإن قل الالتفات إليها.

ذلك أن الشريعة الغراء قد دعت الانسان إلى إعمال عقله، من خلال عدد من النصوص الشرعية، كمثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكۡرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلۡبٌ أَوۡ أَلۡقَى ٱلسَّمۡعَ وَهُوَ شَهِيدٞ ٣٧ ﴾[1] ، " وذكر في الصحاح أن كلمة " قلب " تعني العقل... قال : ﴿ أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَتَكُونَ لَهُمۡ قُلُوبٞ يَعۡقِلُونَ بِهَآ ﴾[2]، لمن كان له عقل يتدبر به فكنى بالقلب عن العقل.."[3]

وكقوله عليه الصلاة والسلام كما في مسند أحمد[4] عن عائشة ﵂, قالت: قال رسول الله ﷺ: "الدنيا دار مَن لا دار له، ومال مَن لا مال له، ولها يجمَعُ مَن لا عقل له"، ذلك أن منهج العقل النظر والاستدلال والتحقق، هو سبيل الهدى بيقين.

والعلوم الدقيقة من الأدوات المنهجية التي يَلجأ إليها للتدقيق في الحقائق، وطالما ارتبط استعمالها بالمجال التجريبي، دون ميدان العلوم الإنسانية والنظرية، والتي يظن بفعل انتمائها إلى دائرة العلوم الإنسانية، عدم اعتمدها معايير الدقة والضبط، وهو ما لا ينطبق على العلوم الشرعية، والتي بنيت على أساس من التحقق والتحري .

وعلم الاحصاء مجموعة إجراءات علمية مستمدة من علوم الرياضيات يعول عليها في بناء نظر نقدي وتحليلي دقيق لكل أنواع البيانات، حتى تلك التي لا تلجها الأرقام عادة.

---

[1] ق: 37

[2] الحج: 46

[3] القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي المتوفى سنة 671 هـ، الجامع لأحكام القرآن: تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط.2، 1384هـ - 1964م، 17/ 23

[4] أحمد بن حنبل (241هـ) مسند الإمام أحمد حققه وخرج أحاديثه، وعلق عليه شعيب الأرناؤوط، عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، دار الحديث، القاهرة، ط: 1994، من حديث عائشة ﵂، رقم 24419، 480/40.

ومن هنا كانت فكرة استعمال الآليات الإحصائية في فروع العلوم الإسلامية، التي وإن استعمل نظارها الاستقراء، إلا أنهم لم يعتنوا بالبيانات تحليلا وتقديما، كما هو الحال في عصرنا الحالي مع كل من الدراسات المصطلحية، والنظر الاستقصائي الدقيق في الاستنتاجات التي قد تفتقر إلى الموضوعية.

وهذه الحيثية هي السبيل إلى بلوغ اليقين في المسائل العلمية، التي قد يرى البعض فيها خلاف ما تراه ثلة أخرى.

ومن هنا كانت فكرة التدقيق الإحصائي في بعض مسائِل كتاب التمهيد في تخريج الفروع على الأصول للإسنوي عبد الرحيم بن الحسن، أبو محمد جمال الدين (ت.772هـ)، وذلك تتميما وجوابا على إشكالات وأحكام وأرقام أطلقها محقق الكتاب[5] دونما بيان أو برهان شاف .

وأوضح ما يجده المتصفح لهذا السفر القيم من ذلك قول المحقق أن أكثر الفروع الفقهية الواردة في الكتاب دائرة حول الطلاق وألفاظه.

وزاد على ذلك بأن قدم رقما محددا لتلك الفروع لا يستند الى أي نظر علمي، حيث قال إنها تقارب الثمانين في المائة، غير أن هذا التقدير تعوزه الأدلة، ومعايير الدقة.

وهذا المقال يصبو إلى بيان بعض أوجه إعمال الإحصاء في ميدان العلوم الشرعية طلبا لحقيقة علمية بالاستقراء التام للفروع الفقهية التي ذكرها المؤلف، وإحصاء عدد فروع الطلاق، وبالتالي الوصول إلى بيان أحد أوجه التحليل الاحصائِي.

وعليه فالمنهج المتبع تحليلي استقرائي، في مبحثين هما:

المبحث الأول الإحصاء ومكانته من العلوم الشرعية

المبحث الثاني: فروع الطلاق منكتاب التمهيد للإسنوي، دراسة تطبيقية.

[5] محمد حسن هيتو

المبحث الأول: الإحصاء ومكانته من العلوم الشرعية:

يتجه هذا المبحث الى تقريب فكرة الاحصاء من دارسي العلوم الشرعية، وذلك بالتطرق إلى تعريفه لغة واصطلاحا مع بيان أهميته من خلال المطلب الأول، ومن ثمة الاتجاه إلى بيان مكانته في مؤلفات الباحثين في العلوم الشرعية، من خلال المطلب الثاني.

المطلب الأول: الإحصاء، تعريفه وأهميته:

الفرع الأول: تعريف الإحصاء:

الدراسات الإحصائية أو الإحصاء هو فرع من فروع الرياضيات، اتخذ في عصرنا أهميةً تطبيقيةً بالغة، نظرا لاعتماد مجالاتِ العلومِ المختلفة على ما يوفره من معطيات. وهو:

لغة: "الحاء والصاد والحرف المعتل ثلاثة أصول: الأول المنع، والثاني العد والإطاقة، والثالث شيء من أجزاء الأرض"[6]."أحصيت الشيء، إذا عددته وأطقته"[7]. قال الله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحۡصُوهُ فَتَابَ عَلَيۡكُمۡۖ ﴾[8]، وقال تعالى: ﴿ يَوۡمَ يَبۡعَثُهُمُ ٱللَّهُ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوٓاْۚ أَحۡصَىٰهُ ٱللَّهُ وَنَسُوهُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ۝٦ ﴾[9]. وقد ذكر مصطلح الإحصاء في كتاب الله إحدى عشرة مرة[10]، كما ورد في أحاديث كثيرة[11]، ومن معانيه "الضبط والإصابة"[12].

أما اصطلاحا: فهو "مجموعة من القواعد المنهجية التي ينبني عليها جمع وتصنيف المعطيات الخاصة بموضوع ما، ثم وصفها وتحليلها بغرض النقد واستخلاص النتائج"[13]. وعليه، يمكن استخلاص ما يلي:

---

[6] أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، (395ه)، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د ط: 197،, 2/ 69.

[7] ابن فارس, مقاييس اللغة , م س2 /70.

[8] المزمل:20.

[9] المجادلة: 6 .

[10] وذلك في المواضع التالية: سورة الكهف: 12؛ الكهف: 49؛ سورة مريم : 94؛سورة ابراهيم : 34؛ سورة النحل : 18؛ سورة يس : 12؛سورة المجادلة : 6؛ سورة الطلاق : 1؛ سورة الجن : 28؛ سورة المزمل : 20؛ سورة النبأ : 29.

[11] كما في مسند الإمام أحمد ط الرسالة ،147/2، رقم 751: عن علي ﷺ أن النبي ﷺ كان يقول في آخر وتره: " اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك "

[12] ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر (1393ه)، التحرير والتنوير أو تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، الدار التونسية للنشر، تونس، دط: 1984 ه، 270/15.

[13] الفهري إدريس، الإحصاء في الدراسة المصطلحية، مقال في مجلة دراسات مصطلحية، م س، العدده، سنة 2005،ص17.

أولا- حقيقته: مجموعة قواعد منهجية.

ثانيا- موضوعه: معطيات علم ما.

ثالثا- غايته: النقد واستخلاص النتائج .

رابعا- مراحله أربعة : الجمع، ثم التصنيف ثم الوصف والتحليل .

وعليه "فالإحصاء منهج من مناهج البحث علمي، ولا يعني ذلك أنه ليس علما قائما بذاته، بل هو في الواقع علم له قوانينه وقواعده الرياضية، لكن مجال تطبيقه يسع المجالات الأخرى"[14]

والمراحل الأربعة السابقة تطبق سواء كانت البيانات المدروسة رقمية أم معطيات كالتي يتم تداولها خلال الدراسة المصطلحية، والتي عرف الإحصاء المناسب لها، بأنه: "الاستقراء التام لكل النصوص التي ورد بها المصطلح المدروس، وما يتصل به، لفظا ومفهوما وقضية، في المتن المدروس"[15].

الفرع الثاني: أهمية الدراسات الإحصائية:

تقدم أن علم الإحصاء من الوسائل المهمة في البحث العلمي، إذ إن استخدام قواعده وقوانينه وطرقه في عملية جمع وتلخيص وعرض وتحليل البيانات وتفسير النتائج، يتيح ما لا تتيحه الطرق الإنشائية، والتقليدية، من ذلك أنه يعطي الباحث رؤية دقيقة، إذ يدعمه بمعطيات رقمية، كما يمكنه من تلخيص نتائج البحوث بطريقة سهلة وقابلة للاستثمار باختلاف محاور الدراسة. أما عن نتائج الدراسات الإحصائية، فهي نتائج قابلة للتعميم, على هيئة جداول أو رسومات بيانية تعبر عن الحقائق التي تم التوصل إليها بصورة دقيقة وواضحة لمن يطلع عليها.[16] كما تسمح هذه الدراسات بمقارنة المعلومات والبيانات اللارقمية، وإيجاد علاقة قائمة بينها.

فالدراسة الإحصائية بعيدا عن الإجراءات الحسابية، إجراءات عملية نظرية تتلائم والتخصص المدروس في أدواته العملية للوصول إلى المنطق الكميّ من أجل استخراج المعلومات بذكاء من بحر البيانات[17].

كما يوفر النظر الإحصائي بيانات قابلة لإعادة الاستخدام والتحليل، ويعطي للنتائج بعدا قابلا للقياس الكمي، وبالتالي للمقارنة و التتبع.

وقد تنبه علماء الإسلام الأوائل إلى موجبات النظر الإحصائي، ليس في العلوم التجريبية والتطبيقية فحسب، بل حتى في العلوم الشرعية.

---

[14] عبد العزيز هيكل، مبادئ الأساليب الإحصائية، دار النهضة بيروت، ط1: 1966 ،ص8-9.

[15] الشاهد البوشيخي،نظرات في المصطلح والمنهج، دراساتمصطلحية،طبعةأنفو،فاس،ط3: 2004، 22.

[16] محمد حبيب الشاروط، الإحصاء أصل التسمية وتطورها التاريخي، مقال في مجلة القادسية، للعلوم الإدارية والاقتصادية ، مج. 11 ع.3، 2009، ص222.

[17] عبد العزيز هيكل، مبادئ الأساليب الإحصائية، م س، 5.

المطلب الثاني: تاريخية الدراسات الإحصائية في العلوم الشرعية:

تزامن وجود الإنسان مع وجود ما يضمن استمراره، من ذلك المال والبنون، اللذان ارتبطا بمفهوم الملكية، والذي بدوره ارتبط بالتقدير والحساب، فكلية النفس لا تقوم بدون كليتي المال والعرض، وهو السر في التنبيه عليها مجتمعة في نصوص الوحيين.

كما فطر الناس على حب المال والنسل، وحب الاستزادة منهما، وسبيل ذلك كله تنمية الموجود، وطلب المفقود. فالحاجة إلى التقدير والإحصاء ليست وليدة النظر العلمي، بل قرينة بقاء واستمرار الحياة، ومن هنا، طورت الشعوب على مر الحضارات أساليب الإحصاء والتقدير، وتناقلتها الأجيال.

ويرمي هذا المطلب إلى بيان مدى اهتمام المسلمين الأوائل بالإحصاء، ومدى الحاجة إليها في العلوم الشرعية، من خلال الفرعين التاليين:

الفرع الأول: جذور الدراسات الإحصائية في العلوم الشرعية.

الفرع الثاني: الإجراءات الإحصائية في العلوم الشرعية.

الفرع الأول: جذور الدراسات الإحصائية في العلوم الشرعية:

تقدم أن علم الإحصاء فرع من علوم الرياضيات، وأن له تطبيقات مهمّة في جميع العلوم. وقد تنامت أهميته في العصر الحديث حتى استغرقت المجالات العلمية والتجارية والمدنية والعسكرية[18].

والإحصاء اللغوي كأحد المجالات التطبيقية، استعملته كلّ المجتمعات والأمم والحضارات القديمة، وقد عرفته الحضارة العربية والإسلامية منذ القرن الهجري الأول، لإحصاء الحروف والكلمات في القرآن الكريم وغيره من النصوص اللغوية، فشاع ذلك بين أصحاب علوم القرآن الكريم[19]، و أصحاب التعمية.

---

[18] اتجه المسلمون من العصور الأولى إلى الاستعانة بلغة الأرقام لإحصاء مواردهم وحصر غنائمهم وجندهم وأعطياتهم وأسلحتهم، ومعرفة الثروات لتحصيل الزكاة عنها. وكان لهم في الإحصاء اللغوي الباع الأطول فالكندي (ت. 260هـ)، يصف في مؤلَّفه "رسالة في استخراج المعمَّى"، عملية إحصاء تواتر الحروف في لغة ما، وذلك بأخذ عينة كافية من الكلام المنثور في تلك اللغة، وقد أحصى نصاً مؤلفاً من 3667 حرفاً ثم استعمل تلك النتائج بعد ترتيبها في استنباط نص معمَّى وينبه فيها على أمرٍ ذي بال، وهو أن النص المعمَّى ينبغي أن يكون ذا طول كافٍ يسمح بانطباق القواعد الإحصائية عليه، وهي فكرة رياضية على غاية من الأهمية، هي فكرة قانون الأعداد الكبيرة. ولعل الكندي هو أول من أجرى ذلك الإحصاء في تاريخ الدراسات الكمية على اللغة.

[19] وأشهر مَن ذكرها أبو عمرو الداني في كتابه (البيان في عَدّ آي القرآن)، والزركشي في كتابه (البرهان في علوم القرآن) في «النوع الرابع عشر معرفة تقسيمه بحسب سوره وترتيب السور والآيات وعددها» في «فصل في عدد سور القرآن وآياته وكلماته وحروفه»، والسيوطي جلال الدين عبد الرحمن (911هـ)، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد بازمول، دار ابن عفان، القاهرة، ط1: 2005، ص 23 في «النوع التاسع عشر في عدد سوره وآياته وكلماته وحروفه» ونظيره ما ورد في بعض التفاسير نقلاً عن بعض الأئمة

ومصطلح الإحصاء، قالبا ومفهوما ليس من المصطلحات الوافدة على المجال الشرعي، فقد وردت كلمة (الإحصاء) ومشتقاتها في القرآن الكريم إحدى عشرة مرة، كما وردت في السنة النبوية في أحاديث عديدة.

كما اهتم المسلمون نظارهم و عامتهم بالإحصاء والتقدير سواء في علومهم أو معاملاتهم.

دقة نظرهم وأمانتهم، جعلت أهل القرآن من أعلام الصحابة والقُرّاء والحُفّاظ والتابعين، يحصون سور القرآن، وآياته، وكلماته، وحروفه[20]، وحساب جُمْلة آيات موضوعات القرآن، ونُقَطه، وفواصله، وحروف البسملة، والحروف المقطعة، وأنصاف القرآن في السور[21]، مما حفظته كتب علوم القرآن، مؤسسين بذلك "لعلم الإحصاء القرآني".

وممن أثر عنه الإحصاء من الصحابة الكرام وتابعيهم علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس ﷺ وأبي عبد الرحمن السلمي رحمه الله، ففي بصائر ذوي التمييز قال: "بصيرة في مُجْمَلات السورة وعددها وعدد الآي والكلمات والحروف والنقط وكلّ حرف من حروف التهجي"[22] إلى قوله: "اعلم أَنَّ عدد سور القرآن بالاتِّفاق مائة وأَربع عشرة سورة. وأَمَّا عدد الآيات فإن صدر الأُمّة وأَئمة السّلف من العلماءِ والقراءِ كانوا ذوي عناية شديدة في باب القرآن وعِلْمه؛ حتى لم يبق لفظ ومعنى إلاَّ بحثوا عنه، حتى الآيات والكلمات والحروف، فإنهم حَصَروها وعدُّوها"[23].

وأورد بعد ذلك إحصاءهم لآيات القرآن الكريم، وكلماته، وحروفه، في دِقّةٍ بالغة، معزوّةً إلى أصحابها بالرواية والسند. قال: «...فإذا فهمت ذلك فاعلم أَنَّ عدد آيات القرآن عند أَهل الكوفة ستة آلاف ومائتان وستّ وثلاثون آية. هكذا مسند المشايخ من طريق الكسائي إلى عليّ بن أبي طالب. وقال سليم عن حمزة قال: هو عدد أَبي عبد الرّحمن السُّلَمي. ولا شكَّ فيه أَنَّه عن علي، إلا أَني أجبُن عنه".[24]

---

[20] من ذلك ما أورده ابن كثير، في تفسيره، ضمن (مقدمة مفيدة) في (كتاب فضائل القرآن) فقد ذكر خمس روايات لعدّهم آي القرآن (6000، 6204، 6214، 6236) آية، ورواية لِجُمْلة كلماته (77439) كلمة، نقلاً عن عطاء بن يسار، وثلاثَ روايات لِمَبلَغ حروفه (321180) حرفًا عن مجاهد، و(323015) حرفًا عن عطاء بن يسار، و(340740) عن سلاّم أبي محمد الحمّاني، معزوّة إلى القرّاء والحفّاظ والكتّاب الذين جمعهم الحجّاج وطلب إليهم ذلك. انظر:ابن كثير، اسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (774ه)، تفسير القرآن العظيم، دار ابن حزم، لبنان، ط1: 2000، 1/99.

[21] السيوطي جلال الدين عبد الرحمن (911ه)، الإتقان في علوم القرآن، م س، ص 23

[22] الفيروزآبادي ، محمد بن يعقوب مجد الدين (817ه)، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجار - عبد العليم الطحاوي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ط3: 1416 - 1996

[23] الفيروزآبادي، بصائر ذوي التمييز ، م س، ص 115.

[24] الفيروزآبادي ، بصائر ذوي التمييز،م س، 1/559-566.

وهذا الإحصاء والتدقيق من معالم عنايتهم البالغة بكلام الباري جل في علاه، فقد روى عبد الله بن وهب عن عبد الله بن مسعود أَنّه قال: "آيات القرآن 6218 آية، وحروفها ثلاثمائة أَلْف حرف وستمائة حرف وسبعون حرفًا... "[25]

بل وتعدت هذه العناية إلى الحروف :" اعلم أَنَّ كلمات القرآن مع أَوائل السّور نحو ﴿حم﴾ و﴿آلم﴾ سبعون أَلفاً وسبعة آلاف وأَربعمائة وسبع وثلاثون كلمة. ورُوي عن عطاءِ بن يَسار أَنَّها سبعون أَلفًا وسبعة آلاف وأَربعمائة وسبع وثلاثون كلمة، ومائتان وستمائة وإِحدى وسبعون حرفاً...» [26].

كما فصّل الزمخشري في كلامه على الحروف المقطّعة في بيان ما فيها من تناسق عددي بين حروفها ومجموعاتها، فجُمْلتها (14) حرفًا، تساوي نصف حروف الهجاء، ومن اشتمالها على أنصاف أجناس الحروف: المهموسة، والمجهورة، والشديدة، والرِّخْوة، والْمُطْبَقة، والْمُنْفَتِحة، والْمُسْتَعْلِية، والْمُسْتَفِلة، والْمُقْلَقَلَة، والحلقية، ومن اشتمالها على أكثر حروف المعجم وقوعًا في تراكيب الكَلِم، مثل تكرار اقتران الألف واللام في فواتح كثير من السور، ومن اختلاف أعداد حروفها، وغيرها[27].

وقد فصّل أبو بكر الباقلاني في ذلك، وعَدّه من دلائل الإعجاز[28]. وأمّا صاحب تفسير (ملاك التأويل) فقد نبّه على كثرة ورود الحروف المقطّعة في السور التي ابْتُدِئَت بها، ومثّل لذلك بشواهد عِدّة، فذكر كلامًا مهمًّا، عُمدته نتائجُ الإحصاء القرآني، واختصاصُ كل سورة بما بُدِئت به من الحروف المقطّعة[29].

وقد تنامى هذا الاهتمام بالإحصاء اللغوي القرآني عند من تلا التابعين من المهتمّين بعلوم القرآن الكريم من المفسّرين وغيرهم، فكثرت الإحصاءات القرآنية المتنوّعة لسور القرآن، وآياته، وكلماته، وحروفه، وأنصافه سورًا وآياتٍ وحروفًا، ونُقَطه، وفواصله، ومكّيّه ومدنيّه، وجُمْلة آياتِ

[25] انظر: بصائر ذوي التمييز،م س،1/559-566.

[26] انظر بصائر ذوي التمييز،م س،1/559-566.

[27] انظر كلام الزمخشري بتمامه في تفسيره (الكشاف) 1/138-140. والحروف المقطعة الأربعة عشر هي: الألف، واللام، والميم، والصاد، والراء، والكاف، والهاء، والياء، والعين، والطاء، والسين، والحاء، والقاف، والنون، في تسع وعشرين سورة على عدد حروف المعجم. وأما تصنيفات الحروف بحسب أجناسها (الصفات والمخارج) فموضعها كتب الأداء والتجويد والصوتيات وفقه اللغة وبعض التفاسير. الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الخوارزمي (538ه)، تحقيق خليل مأمون، دار المعرفة بيروت، ط: 2009.

[28] انظر تمام كلامه في : أبوبكر الباقلاني محمد بن الطيب (المتوفى: 403ه)،إعجاز القرآن للباقلاني، المحقق: السيد أحمد صقر، دار المعارف – مصر، ط.5، 1997م،ص44-45.

[29] انظر تمام كلامه على الحروف المقطّعة بداية بعض السور: ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل المؤلف: أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي الغرناطي، أبو جعفر (ت.708ه) وضع حواشيه: عبد الغني محمد علي الفاسي، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، دس ط 1/609،176-611و612.

كلٍّ من موضوعاته، وحروفه المقطّعة أوائل بعض السور، وبيان ما فيها من خصائص وتناسق، وأسماء الأنبياء، والبلدان، والنباتات، والحيوانات، والبقول، والألوان، والأعداد، وغيرها. فضلاً عن إحصائهم مبلغ ورود لفظ الجلالة (الله) وأسماء الله الحسنى مفردةً ومقترنةً بغيرها، والجنة والنار، والمؤمن والكافر، واليوم والسنة والساعة، والليل والنهار، وغيرها كثير، مما تغني الإشارة إليه عن إيراده. وجميع ذلك وغيره يدلّ دلالة قاطعة على أنهم عرفوا فضل هذا العلم وفوائده، ومنزلته بين علوم القرآن، وعلى هذا جُلّ المصنّفين من أعلام المتقدمين والمعاصرين[30].

كما اجتهد المسلمون الأوائل في عد المسائل التي سمعوها من النبي ﷺ، وأحصوا سيرته، وأخبار الصحابة الكرام.

وكانت الدقة العلمية هي السمة الأولى في علماء الأمة، إذ إن زمن التدوين تأخر عن العهد النبوي، مع ذلك حفظت السنة وما تستتبعه من مسائل علمية[31].

أما في غير المجال العلمي الشرعي، فلم يتخلف المسلمون عن باقي الحضارات في الاستعانة بلغة الأرقام في إحصاء غنائمهم وجندهم وأُعطياتهم وأسلحتهم. بل وارتبط الإحصاء بثالث ركن من أركان الإسلام، ألا وهو الزكاة، كما ارتبط بتوزيع المال على الناس من بيت المال.

لكن السمات الأوضح لعلم الإحصاء كانت مع علم التعمية[32]، والمتمثل في دراسات كمية على اللغة، كإحصاء لغوي، وقد نسب لثلة من العلماء[33] منهم الكندي[34]، حيث يصف في مؤلَّفه

---

[30] انفرد الإمام علم الدين السخّاوي (ت.643هـ) برأي غريب، إذ قلّل من شأن ذلك العلم، وعلّله بما لا يُسلَّم له به. قال: «لا أعلم لعدّ الكلمات والحروف من فائدة، لأن ذلك إن أفاد فإنما يفيد في كتاب يمكن فيه الزيادة والنقصان، والقرآن لا يمكن فيه ذلك». انظر الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، م س، 190/1.

[31] عبد اللطيف السبكي، محمد علي السايس، محمد يوسف البربري، تاريخ التشريع الإسلامي، تعليق علاء الدين زعتري، دار العصماء سورية،ط1: 2010، 242.

[32] عند البلغاء كلام موزون يدلّ بطريق الرّمز والإيماء على اسم أو أن يكون بزيادة فيه عن طريق القلب أو التّشبيه أو بحساب الجمّل أو بوجه آخر، مع ملاحظة أن يكون بأسلوب يقبله الطّبع السليم ولا ينكره وأن يخلو من التطويل في الألفاظ المستكرهة، انظر: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ،التهانوي، محمد علي (1191هـ)، تحقيق: رفيق العجم، وعلي دحروج، مكتبة لبنان، بيروت، ط2: 1966، (1595/2)

[33] أولهم الخليل بن أحمد الفراهيدي (170هـ)، الذي نسب إليه الزبيدي في "طبقات النحويين واللغويين"، والزبيدي محمد بن الحسن الاندلسي، تحقيق محمد إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط2: 1984، ص 51، كتاباً في المعمّى، وجعله صاحب "سرح العيون في شرح رسالة ابن زيدون" أول من وضع علم المعمّى، ومنهم سهل بن محمد السجستاني: (248هـ) نقل ابن النديم، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي (438هـ) في "الفهرست"، المحقق: إبراهيم رمضان، دارالمعرفة، بيروت-لبنان، ط.2، 1417هـ - 1997م، ص:92، أنه كان ممن يُخرج المعمى.

[34] الكندي، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق بن الصباح بن عمران ابن إسماعيل بن محمد بن الأشعث بن قيس فيلسوف العرب، ابن الملوك لأن أجداده إلى الجد 13 ملوك، حتى الأشعث بن قيس الذي كان من أصحاب النبي ﷺ ،كان ملكا على جميع كندة، وأحد أبناء ملوكها المتوفى سنة 260هـ. انظر عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ابن أبي أصيبعة، أحمد بن القاسم الخزرجي، أبو العباس (668هـ)، تحقيق: نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1965، ص285.

«رسالة في استخراج المعمَّى» عملية إحصاء تواتر الحروف في لغة ما، وينبه فيها على أن يكون النص ذا طول كافٍ يسمح بانطباق القواعد الإحصائية عليه، وهي فكرة رياضية [35]على غاية من الأهمية[36].

كما كان للعرب في الإحصاء الاجتماعي نظر علمي في قضايا السكان، وعمران الدول واتساعها وتأخرها، وعلاقة ذلك بنمو عدد السكان ونقصانهم[37].

وتوسعت بعد ذلك النظرة الإحصائية في العلوم الشرعية، حتى دخلت في الفقه، وأسست لعلم القواعد الفقهية[38]، والتعارض والترجيح، وغيرها من أبواب العلم التي تستدعي النظر الشمولي في مسائل علمية.

كما برزت الإجراءات الإحصائية بوجه خاص في باب الاجتهاد، حيث جُعل الاستقراء من مرتكزات إثبات أدلة الأحكام والأحكام الشرعية، وهو موضوع الفرع التالي.

الفرع الثاني: الإجراءات الإحصائية في العلوم الشرعية:

لقد أدرك العلماء مع اختلاف مشاربهم أن" للاجتماع قوةً في إثبات الحقائق، لا توجد عند الانفراد، فبذلوا الجهد في تقصي الحقيقة بتتبع مظانها في الأفراد"[39]، ومن ثمة لم يجدوا حرجا في إطلاق الحكم بما استقر، وتكرر، وتواتر صِدقه.

فمن الإجراءات الإحصائية المتداولة حال النظر الشرعي، معان مضمنة في تعريف الإحصاء حيث عُرِّف بأنه: "فرع من فروع الرياضيات يشمل النظريات والطرق الموجهة نحو جمع البيانات ووصف البيانات والاستقراء وصنع القرارات"[40].

فهي مجموعة من الأساليب التي تستخدم في جمع، وتصنيف، وتبويب وعرض وتحليل البيانات الكمية، والإحصاء بهذا المعنى لا يقف عند حد الوصف، بل يتعداه إلى مرحلة الاستنباط, والاستدلال، بعد عملية الجمع ، والتصنيف.[41]

---

[35] أو ما يسمى بقانون الأعداد الكبيرة.

[36] مجموعة أساتذة، علم التعمية، واستخراج المعمى عند العرب دراسة وتحقيق لرسائل الكندي وابن عدلان وابن الدريهم، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ط: 1987، ص11.

[37] ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد (808هـ)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط2: 1988، 49/1.

[38] محي هلال السرحان، القواعد الفقهية في الأحوال الشخصية، دار الكتب العلمية، بيروت، 75 .

[39] طيبي نور الهدى، أثر مذاهب السلف في تحصيل المقاصد، مجلة القاصد للدراسات القرآنية والمقاصدية، مجلة علمية محكمة يصدرها مخبر الدراسات القرآنية والمقاصدية، عدد خاص للمؤتمر العالمي الأول في تحقيق القول في استقلالية المقاصد، مكتبة الرشاد، الجزائر، 2018، 563.

[40] مصطفى زايد، الإحصاء ووصف البيانات، دار العلوم للطباعة والنشر، ط1989:، 23.

[41] حسن محمد حسن، مبادئ الإحصاء الاجتماعي، دار المعرفة الجامعية، ط: 2000، 15- 16.

فالإحصاء سبيل وأداة عملية للكلام عن معاني التواتر والإجماع والاستقراء, والتي تقوم على جمع وحساب وتصنيف العينات، لذلك فإن الاستقراء إحصاء لتكرار عينات بأوصاف محددة، وهو المعنى في قولهم "التواتر هو ما نقلته جماعة عن جماعة لا يتصور توافقهم على الكذب لكثرتهم"[42]، فإحصاء الكثرة على أمر محسوس، يعطي حجية اعتبرها المحدثون والأصوليون يقينا، وبنوا عليه الأحكام.

أما الاستقراء فهو أيضا إحصاء عينات بأوصاف محددة بهدف التصنيف, لذلك عرفه الأصوليون بأنه: "تصفح جزئيات كثيرة داخلة تحت معنى كلي، حتى إذا وجدت حكما في تلك الجزئيات حكمت على ذلك الكلي به."[43]

وعلى منوال الأصوليين عرفه المحدثون بأنه:" ما يخبر به القوم الذين يبلغ عددهم حدا يعلم عند مشاهدتهم بمستقر العادة أن اتفاق الكذب منهم محال, وأن التواطؤ منهم في مقدار الوقت الذي انتشر الخبر عنهم فيه متعذ، وأن ما أخبروا عنه لا يجوز دخول اللبس والشبهة في مثله"[44] ثم يبين حكمه وهو "وقوع العلم ضرورة"[45]. وهذا المعنى المدقق قد يبدو دخيلا على المحدثين لشبهه بالصياغة الأصولية[46].

وقريبا من التواتر مما فيه دلالة إحصاء الصفة في مجموع الأفراد الاستقراء، فقد تقدم أن "للاجتماع من القوة ما ليس للافتراق، ولأجله أفاد التواتر القطع، وهذا نوع منه، فإذا حصل من استقراء أدلة المسألة مجموع يفيد العلم، فهو الدليل المطلوب، وهو شبيه بالتواتر المعنوي"[47].

والاستقراء في اصطلاح الأصوليين: "تصفح جزيئات كثيرة داخلة تحت معنى كلي، حتى إذا وجدت حكما في تلك الجزئيات حكمت على ذلك الكلي به"[48] .

---

[42] الشاشي أحمد بن محمد بن إسحاق نظام الدين أبو علي (344ه)، أصول الشاشي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1: 1982، 272.

[43] الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (505ه)، معيار العلم في فن المنطق، تحقيق: سليمان دنيا، دار لمعارف، مصر،ط1: 1961 , 160.

[44] الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي (463ه)، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، دط ، 16

[45] الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، م س، 16

[46] ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، (643ه)، معرفة أنواع علوم الحديث أو مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، ط١: 1986م، 267.

[47] الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد (790ه) ،الموافقات ، تحقيق: محمد مرابي بتعليقات عبدالله دراز، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت ،ط1: 2011، 28/1.

[48] الغزالي، معيار العلم في فن المنطق، 160.

ويبدو أن الإحصاء المتمثل في مصطلح الاستقراء مما أُعمل في معظم مباحث أصول الفقه، وبناء قواعده كما في قولهم:" ما من عام إلا خص"، بل كان الاستقراء أداة تدقيق الأصوليين في المباحث اللغوية المدعمة للنظر الاجتهادي.[49]

وهذا الاستقراء تام: حينما "يستغرق التتبع جميع جزئيات الكلي"[50]، وناقص: ما استغرق فيه التتبع أكثر الجزئيات.[51] فالاستقراء "توظيف نسقي لقواعد الإحصاء الشامل، وقواعد الكليات والجزئيات" [52]

كما أن مفهوم الإحصاء مما يعول عليه في مباحث إثبات العلية، وبالخصوص في السبر والتقسيم[53]، وعند من اعتبر الطرد والدوران[54]، كما أن إحصاء مقاصد الشرائع واستقراء المعاني التي وجب حفظها في كل الملل، أوصل العلماء إلى الكليات الخمس، وإحصاؤها واستقراؤها دليل حصرها في الخمس، كما أن صاحب البرهان اعتمد هذا المعنى في تحديد الأصول الضرورية والحاجية والتحسينية.[55]

وباعتباره "مجموعة النظريات والطرق العلمية التي تبحث في جمع وتصنيف المعطيات والبيانات الخاصة بموضوع ما، ثم تحليلها وعرضها واستعمال النتائج بغرض التنبؤ واتخاذ القرار"[56]. فإن الطرق الإحصائية أداة أساسية وحيوية في البحث العلمي مهما كان ميدانه، ذلك أن موضوعها هو البيانات بغض النظر عن المجال العلمي، والهدف من استعمالها تحليل البيانات، لإعادة استعمالها أو لتقديم قراءة موجزة لدراسة ما.

---

[49] طيبي نور الهدى،أثر مذاهب السلف في تحصيل المقاصد، م س، 568.

[50] الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (505هـ)، المستصفى من علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط1: 1993م، 103/1.

[51] ابن أمير الحاج، محمد بن محمد الحنبلي (879هـ)، التقرير والتحبير، تحقيق: عبد الله محمود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: 1999، 87/1؛ جمع الجوامع، السبكي، م س، 108.

[52] القرشي عبد الرحيم البشير، المصطلح الشرعي ومنهجية الدراسة المصطلحية في العلوم الشرعية، مقال في مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، اليمن، ع. 13: 2006، 24.

[53] يراد بالسبر عند الأصوليين: اختبار الوصف في صلاحيته وعدمها للتعليل به، أما التقسيم فهو حصر الأوصاف المحتملة للتعليل. انظر: جمع الجوامع في أصول الفقه، السبكي، عبد الوهاب بن علي تاج الدين (771هـ)، تحقيق: عبد المنعم خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2: 2003، 84/4؛ الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (794هـ)، البحر المحيط، دار الكتبي، ط1: 1414هـ- 1994م، 243/3.

[54] في اصطلاح الأصوليين هو :" أن يوجد الحكم عند وجود الوصف وينعدم عند عدمه. انظر: الزركشي، كتاب البحر المحيط في أصول الفقه، م س، 7/ 308.

[55] طيبي نور الهدى،أثر مذاهب السلف في تحصيل المقاصد، م س،570.

[56] إدريس الفاسي الفهري، الإحصاء في الدراسة المصطلحية، مقال في مجلة دراسات مصطلحية، فاس، المغرب، ع.5، 1426هـ، 2005، 18، مبادئ الإحصاء، أحمد عبد السميع طبيه، دار البداية، الأردن، ط1: 2008، 13

وعليه فالتطبيق الصحيح للإحصاء يسمح بفهم وتوثيق البيانات المختلفة، مهما كان مجالها، وهو ما لا يتطلب الإلمام بكل الاختبارات الإحصائية، إذ يكفي من ذلك ما له علاقة بالبحث العلمي قيد الدراسة.

والإحصاء نوعان[57]:

الإحصاء الاستدلالي: ويتيح الاستدلال عن سمات العينة والتوزيع الإحصائي لبياناتها. ويطبق عندما نريد تحليل أي بيانات جُمعت بهدف اختبارها.

وهذا النوع من التحليل الإحصائي قد لا يحسنه إلا من يتقن غالب الإجراءات الرياضية والإحصائية, لذا فهي ليست في متناول الكل.

الإحصاء الوصفي ويستخدم لتوصيف البيانات التي تم جمعها في الدراسات التجريبية والميدانية، بغرض عرضها وتنظيمها، وعادة ما يتم توضيح هذه البيانات على شكل جدول أو رسم بياني.

كما أنها تقوم على إجراءات رياضية أساسية، وهو النوع الذي ترتكز عليه النظرة الإحصائية في المبحث الثاني.

المبحث الثاني: فروع الطلاق من كتاب التمهيد للإسنوي، دراسة تطبيقية:

يتجه هذا المبحث إلى تطبيق الإجراءات الإحصائية الوصفية لإثبات أو نفي ما قد يدعيه بعض محققي الكتب من أرقام قد يبنون عليها نتائج وأحكام بل ونظريات، تفتقر إلى الإثبات العلمي.

وقد وجد شيء من هذا في كلام محقق التمهيد حيث إنه ذكر "أن معظم الفروع الفقهية التي يذكرها كأثر للقاعدة الأصولية تدور حول الطلاق وألفاظه، وقد بلغت ما يقارب الثمانين بالمائة من مجموع الفروع الفقهية التي ذكرها في التمهيد"[58].

كما أنه بنى على هذا الأساس نتيجة علمية مفادها أن :"كتاب التمهيد لا يجد الباحث فيه أثر الأصول جليا واضحا كما لو كانت الأمثلة عامة لجميع أبواب الفقه الإسلامي الواسع والذي تأثر في جميع أبوابه بالقواعد الأصولية، وبني عليها"

كما نجد المحقق ينسب إلى صاحب التمهيد أنه: "مغرم بالاعتراض لا سيما محاولاته لإظهار تناقض النووي، وأن كتابه هذا مشحون بمثل هذه الاعتراضات التي أكثرها ساقط [59].

وفيما يلي بيان إحصائي يهدف للإجابة الدقيقة والرياضية حول نسب الفروع التي ساقها صاحب التمهيد، وذلك من خلال مطلبين:

---

[57] أحمد عبد السميع طبيه ، مبادئ الإحصاء، دار البداية، مصر الطبعة1: 2008، 13

[58] التمهيد، كلام المحقق ص 34

[59] التمهيد، خلاصة كلام المحقق ص 27

المطلب الأول: العرض الإحصائي:

يتناول هذا المطلب كل الفروع الفقهية الواردة في التمهيد بغرض إحصائها بحسب الباب الذي وردت فيه من جهة، ثم بيان نسبة فروع الطلاق إليها من جهة أخرى، ومن ثمة يسهل إيجاد نسب فروع الطلاق في كل باب على حدة، ثم نسب هذه الأخيرة مقارنة بمجمل الفروع.

ويمثل الجدول رقم 1 توزع الفروع الفقهية على الأبواب الفقهية الواردة في التمهيد، وعدد مسائل الطلاق الواردة فيها، ونسب كل ذلك.

وقد حوى كتاب التمهيد 32 بابا، تتوزع عليها الفروع الفقهية من غير تناسب، ومن بينها مسائل الطلاق.

	عدد المسائل إجمالا	عدد مسائل الطلاق	النسب
باب الحكم الشرعي	88	6	6,8181
باب أركان الحكم	58	0	0
باب في اللغات الفصل 1 في الوضع	13	3	23,076
باب في اللغات الفصل 2 في الألفاظ	19	8	42,105
باب في اللغات الفصل 3 الاشتقاق	9	3	33,33
باب في اللغات الفصل 4 الترادف	6	5	83,33
باب في اللغات الفصل 5 الاشتراك	17	6	35,29
باب في اللغات الفصل 6الحقيقة والمجاز	22	8	36,36
باب في اللغات الفصل 7 في تعارض ما	2	1	50
باب في اللغات الفصل 8 في تفسير	33	12	36,36
باب في اللغات الفصل 9 كيفية	61	12	19,67
باب الأوامر والنواهي فصل في الأوامر	30	12	40
باب الأوامر والنواهي فصل في النواهي	16	5	31,25
باب في العموم والخصوص فصل 1	111	38	34,23
باب في العموم والخصوص فصل 2	18	2	11,11
باب في العموم والخصوص فصل 3	14	4	28,57

باب في العموم والخصوص فصل 4	24	8	33,33
باب في العموم والخصوص فصل 5 في	3	3	100
باب في العموم والخصوص فصل 6 في	9	2	22,22
باب في العموم والخصوص فصل 7 في	2	1	50
باب في العموم والخصوص فصل 8 في	1	0	0
باب في العموم والخصوص فصل 9 في	24	1	4,17
باب في المجمل والمبين	8	2	25
باب في الناسخ والمنسوخ	2	0	0
باب في أفعاله	5	0	0
باب في الأخبار	9	3	33,33
الاجماع	17	1	5,88
القياس	45	12	26,67
دلائل مختلف فيها في المقبول منها	28	4	14,3
دلائل مختلف فيها في المردودة منها	4	0	0
التعادل والترجيح	20	0	0
الاجتهاد والافتاء	25	0	0
العدد الكلي	743	162	21،80

الجدول رقم 1: توزع الفروع الفقهية على الأبواب الفقهية الواردة في التمهيد

ويمكن تلخيص البيانات الواردة في الجدول رقم 1، وتقديمها بشكل مجمل تتضح من خلاله نسبة عدد مسائل الطلاق إلى العدد الإجمالي للفروع، كما هو موضح في الجدول رقم 2.

	عدد المسائل إجمالا	عدد مسائل الطلاق	عدد المسائل الأخرى
	743	**162**	**581**
النسب	**100**	**21,80**	**78,20**

الجدول رقم 2: نسبة عدد المسائل إلى العدد الإجمالي للفروع

وكجواب علمي إحصائي حول ما أطلقه محقق التمهيد، من أن فروع الطلاق تمثل " ما يقارب الثمانين بالمائة"، توجب تقديم نسبة فروع الطلاق مفردة، كما في الجدول رقم 3.

عدد المسائل إجمالا	عدد مسائل الطلاق
743	162
100	21,80

الجدول رقم 3: نسبة عدد مسائل الطلاق إلى العدد الإجمالي للفروع

أما فيما يخص الاستدراكات الصادرة في التمهيد، فيمكن تقديمها على النحو التالي :

الجدول رقم 4: جملة الاعتراضات الواردة في التمهيد

الصفحة	المستدرك عليه	تعليل الإسنوي	التعليل
54\53	الرافعي والنووي ونقله عنه ابن الرفعة	لا أعلم أحدا ذكره، وكما أنه مخالف للمنقول في المذهب، فهو مخالف للقاعدة النحوية	خلاف المذهب خلاف القاعدة النحوية
54	الظاهرية	واعلم أن الظاهرية لا يستحقون مما هو مرصد باسم الفقهاء شيئا...كذا نقله ابن الصلاح	نقله عن ابن الصلاح
57	الرافعي		
57	النووي	وقد حذف النووي هذه المسألة من الروضة وكان الصواب ذكرها والتنبيه على ما فيها	استدراك لما يراه الأنسب
76	النووي	واقتصار النووي على النقل عن الإمام خصوصا مع تعبيره بقوله: "والذي أراه كذا وكذا" يوهم أن ذلك لا يعرف لغيره	التحقيق في نسبة الأقوال
91	النووي	اختلف كلام النووي في ذلك اختلافا عجيبا في باب صفة الصلاة من زوائد الروضة أن الجميع يقع واجبا، وصحح في أبواب كثيرة أن الزائد يقع نفلا	المقارنة بين أقوال محقق المذهب
98	النووي	وكان ينبغي للنووي أن ينبه أن هذه المسألة من زوائده	التحقيق في نسبة الأقوال
115	النووي	وقد غلط النووي في مواضع من الروضة... ثم يسوق أدلته ويضيف: وحاصله أنه غفل	التحقيق في نسبة الأقوال
124	جمع من الشافعية	وما قالوه جميعا خلاف مذهب الشافعي وخلاف قول الجمهور	التحقيق في نسبة الأقوال
220	النووي	وما ذكره النووي غلط فاحش	التحقيق في نسبة الأقوال
347	النووي	لعرفت أن ما قاله النووي مردود دليلا ونقلا	استدراك لما يراه الأنسب
360	النووي	وما اعترض به رحمه الله فاسد	استدراك لما يراه الأنسب

المطلب الثاني: التحليل والنتائج:

فيما يخص البيانات الواردة في الجدول1، فإن التمثيل البياني بالأعمدة يبدو الأمثل لعرض البيانات على هيئة فئات وذلك من أجل المقارنة بينها. وكقراءة أولية يظهر أن أعلى عمودين يمثلان أهم بابينفي التمهيد من حيث عدد المسائل:وهما بابي الحكم الشرعي، وباب ألفاظ العموم. مع ذلك فإن فروع الطلاق لا تتجاوز 7 بالمائة من باب الحكم الشرعي ، في حين تشكل ثلث فروع الباب الثاني.

وتبقى نسبة ورود فروع الطلاق متدنية إلا ما كان من" باب في اللغات " الفصل 4 الترادف والتأكيد، أين عدد فروع الطلاق 5 من أصل 6، ما يمثل نسبة 83,33 بالمائة، أعلى النسب على الإطلاق.

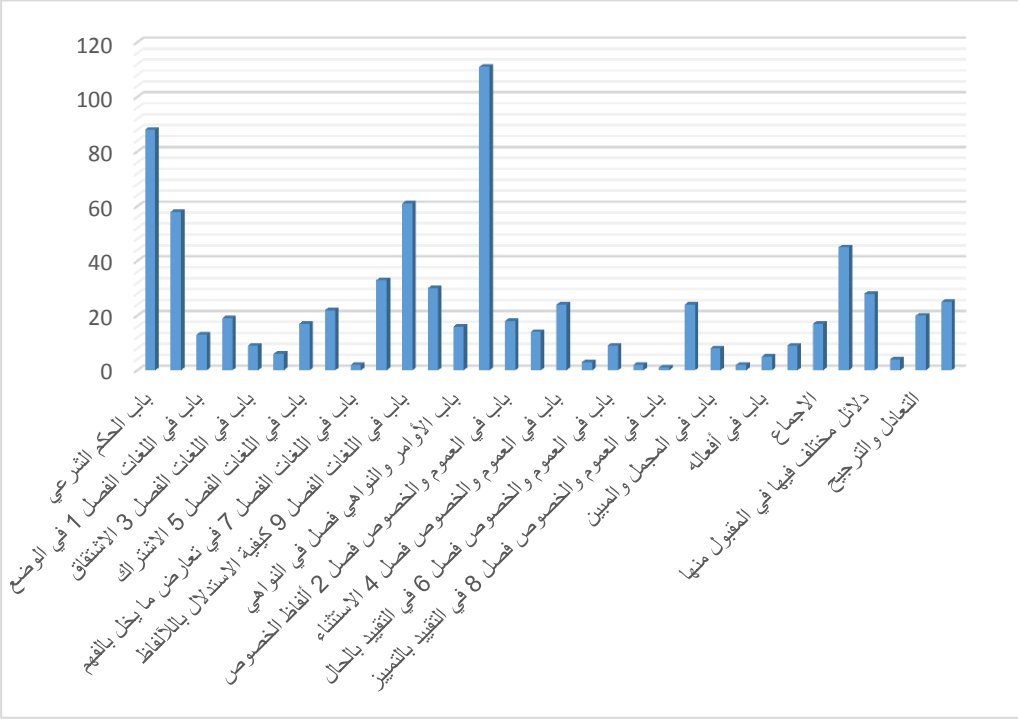

التمثيل البياني رقم1: أهم الأبواب الواردة في التمهيد من حيث عدد الفروع الفقهية

أما عموما، فإن عدد فروع الطلاق تبقى ضعيفة، إذا ما قورنت بعدد الفروع الأخرى 581، حيث تمثل ربعها 162.أما إذا قورنت بمجمل عدد الفروع 743، فهي تمثل الخمس. وهو ما يبينه التمثيل البياني التالي.

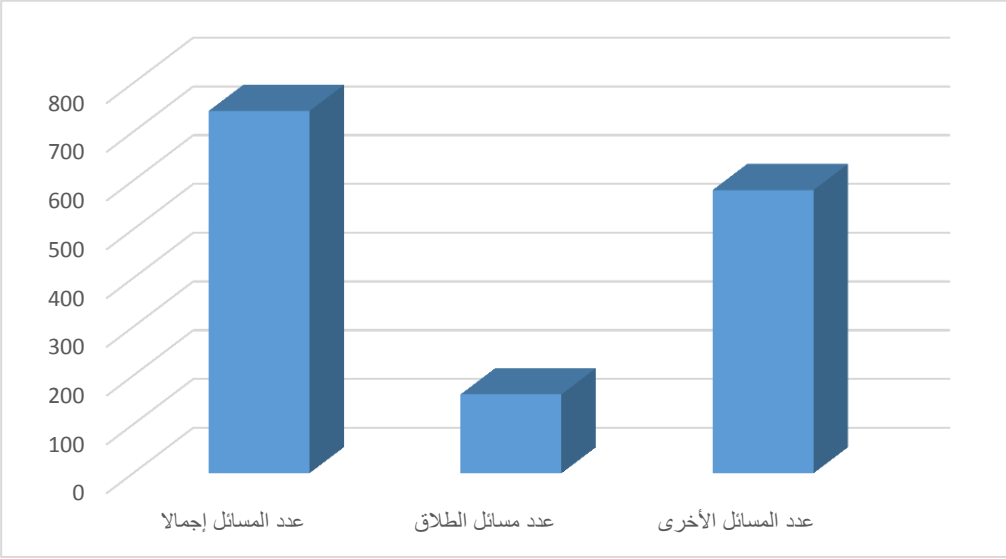

التمثيل البياني رقم2: مقارنة بين أعداد الفروع الواردة في التمهيد

ويظهر جليا من الرسم البياني التالي نسبة فروع الطلاق إلى العدد الإجمالي لها، حيث تمثل 22 بالمائة فقط، وهي نسبة بعيدة كل البعد عما أطلقه محقق التمهيد، حيث بالغ بقوله أنها ما يقارب 80 بالمائة.

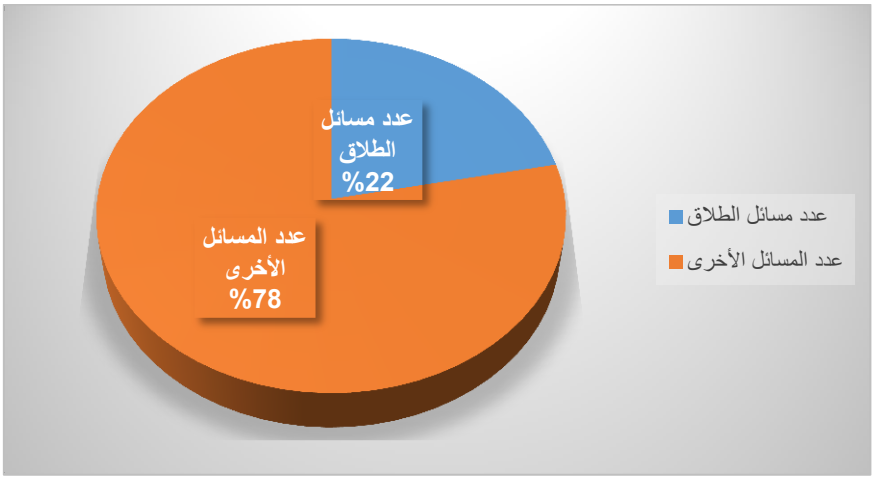

أما بخصوص بيانات الجدول رقم4، فمن الجلي أن عدد الاعتراضات أقل بكثير مما قد يوهمه كلام المحقق، حيث لا تعدوا 12 اعتراضاعلميا، 8 منهاتخص النووي.

وبالمقارنة مع عدد الفروع، فإن هذه الاستدراكات ضئيلة العدد، خصوصا وأنها وجهت لمحقق المذهب، بناء على كلامه هو أو بالرجوع إلى المنقول في المذهب.

كما أن الألفاظ التي استعملها صاحب التمهيد بعيدة كل البعد عن التهكم أو التطاول الذي قد يتوهمه من يقرأ كلام المحقق.

الخاتمة:

العلوم الشرعية مع انتمائها إلى العلوم الإنسانية، إلا أنها كانت ومنذ العصر الأول علوم تعتمد على قسط وافر من الدقة والتحقيق، كما أنها عرفت وفي وقت مبكر الاعتماد على الإحصاء، كما تقدم بيانه من خلال المبحث الأول، حيث خلص الباحث إلى عدم تعارض هذين المجالين العلميين.

بناء على ما تقدم فإن العلوم الشرعية ليست بمنأى عن ضرورة التحقيق والتدقيق العلمي، وبالخصوص فيما يخص البيانات الرقمية التي يجب أن تبنى على أساس من النظر الإحصائي الدقيق.

وقد خلص المبحث الأخير إلى أن استنتاجات محقق التمهيد لم تبن على أساس من النظر العلمي، بل على الحدس والتخمين، حيث ظهر بعد الاستقصاء الإحصائي أن فروع الطلاق في مجمل المؤلف لم تتجاوز 20 بالمائة، بينما ذكر المحقق أنها تقارب الثمانين.

كما أن ما نسبه هذا الأخير للمؤلف من إكثار في التعقيب على النووي، باطل بعد الاستقصاء، إذ لم تتجاوز تعقيباته 12 موضعا، انصبت في مجملها حول ضبط وتحقيق الأقوال، ولم يوجهها إليه إلا في 8
مواضع.

ومن أهم التوصيات التي يمكن الخروج بها ضرورة إعمال الأدوات العلمية المتاحة للباحثين في العلوم الشرعية.

المصادروالمراجع:

1. ابن أبي أصيبعة أحمد بن القاسم الخزرجي، أبو العباس (668ه)، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تحقيق: نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1965.

2. ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، (643ه)، معرفة أنواع علوم الحديث أو مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، ط١: 1986م، 267.

3. أمير الحاج، محمد بن محمد الحنبلي (879ه)، التقرير والتحبير، تحقيق: عبد الله محمود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: 1999

4. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد (808ه)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط2. 1988.

5. ابن عاشور محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر (1393ه)، التحرير والتنوير أو تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، الدار التونسية للنشر: تونس، دط. 1984 ه، 270/15.

6. ابن كثير، اسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي (774ه)، تفسير القرآن العظيم، دار ابن حزم، لبنان، ط1. 2000.

7. أبو بكر الباقلاني محمد بن الطيب (ت.403ه)، إعجاز القرآن للباقلاني، المحقق: السيد أحمد صقر، دار المعارف: مصر، ط.5، 1997م.

8. أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي الغرناطي، أبو جعفر (ت.708ه) ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل، وضع حواشيه: عبد الغنيم حمد علي الفاسي، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ط 1 ، (د.ت.)

أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين(395ه)، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د ط. 1979, 2/ 69.

9. الإسنوي. عبد الرحيم بن الحسن,(772ه)، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، تحقيق: محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة: بيروت،ط.2، 1981.

10. التهانوي، محمد علي (1191ه)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: رفيق العجم، وعلي دحروج، مكتبة لبنان، بيروت، ط2: 1966.

11. حسن محمد حسن، مبادئ الإحصاء الاجتماعي ، دار المعرفة الجامعية ، ط: 2000 ، 15- 16.

12. الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي (463ه)، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، دط ، 16

13. ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (794ه)، دار الكتبيط1: 1414ه- 1994م ، 243/3.

14. الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الخوارزمي (538ه)، تحقيق خليل مأمون، دار المعرفة: بيروت، ط.2009.

15. السبكي، عبد الوهاب بن علي تاج الدين (771ه)، جمع الجوامع في أصول الفقه، تحقيق: عبد المنعم خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2: 2003، 84/4

16. الشاشي أحمد بن محمد بن إسحاق نظام الدين أبو علي (344ه)، أصول الشاشي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1: 1982، 272.
17. الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد (790ه)، الموافقات، تحقيق: محمد مرابي بتعليقات عبد الله دراز، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت،ط1: 2011، 28/1.
18. الشاهد البوشيخي، نظرات في المصطلح والمنهج، دراسات مصطلحية، طبعة أنفو، فاس، ط3. 2004.
19. عبد اللطيف السبكي، محمد علي السايس، محمد يوسف البربري، تاريخ التشريع الإسلامي، تعليق علاء الدين زعتري، دار العصماء: سورية،ط1. ,2010
20. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (505ه)، المستصفى من علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط1: 1993م، 103/1.
21. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي (505ه)، معيار العلم في فن المنطق، تحقيق: سليمان دنيا، دار المعارف، مصر، ط1: 1961 , 160.
22. الفيروزآبادي ، محمد بن يعقوب مجد الدين (817ه)، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق: محمد علي النجار، عبد العليم الطحاوي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ط. 1416 - 1996
23. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت.671ه)، الجامع لأحكام القرآن: تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية: القاهرة، ط.2، 1384ه - 1964 م ج17 – ص23
24. محي هلال السرحا، القواعد الفقهية في الأحوال الشخصية، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
مصطفى زايد ، الإحصاء ووصف البيانات، دار العلوم للطباعة والنشر، ط1:1989 , 23.

المجلات:

1. إدريس الفاسي الفهري، الإحصاء في الدراسة المصطلحية، مقال في مجلة دراسات مصطلحية، ع.5، 1426ه، 2005، 18.
2. طيبي نور الهدى، مذاهب السلف في تحصيل المقاصد، مجلة القاصد للدراسات القرآنية والمقاصدية، مجلة علمية محكمة يصدرها مخبر الدراسات القرآنية والمقاصدية، عدد خاص للمؤتمر العالمي الأول في تحقيق القول في استقلالية المقاصد، مكتبة الرشاد، الجزائر، 2018، 563.
3. عبد العزيز هيكل، مبادئ الأساليب الإحصائية، دار النهضة: بيروت، ط1. 1966 ،ص8-9.
4. الفهري إدريس، الإحصاء في الدراسة المصطلحية، مقال في مجلة دراسات مصطلحية، م س، ع.5، 2005،ص17.
القرشي عبد الرحيم البشير، المصطلح الشرعي ومنهجية الدراسة المصطلحية في العلوم الشرعية، مقال في مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية،ع. العدد 13: 2006، 24.
5. محمد حبيب الشاروط، الإحصاء أصل التسمية وتطورها التاريخي، مقال في مجلة القادسية، للعلوم الإدارية والاقتصادية، مج.1، ع.1 3، 2009،ص222.